

**مرويات كتاب الرقيات في كتاب بدائع  
الصنائع**

**للإمام الكاساني - الحج والطلاق- أنموذجاً  
دراسة فقهية مقارنة**

**أ.م.د. جاسر طه حمود**

**جامعة بغداد - كلية العلوم الاسلامية**

**قسم الشريعة**

**Narratives of the Book of Ruqyat in the Book of  
Badaa' al-Sana'i  
Imam Al-Kasani - Hajj and Divorce - as a model  
Comparative jurisprudence study  
Assist. Prof. Dr. Jasim Taha Hmood  
University of Baghdad- College of Islamic Sciences  
Sharia Department**

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. أما بعد :فقد ترك العلماء مؤلفات كثيرة وصل بعضها لنا وفقد بعضها الآخر، ومن هذه المؤلفات المفقودة مؤلفات الإمام محمد بن الحسن الشيباني ( رحمه الله) الذي يعتبر أول من دون المدونات في الفقه وقسمه على الأبواب الفقهية في عصرنا هذا. وقد روى عنه تلاميذته كثيراً من آرائه ومروياته في كتب كثيرة ومن هذا الكتاب (الرقيات) الذي رواه عنه تلميذه الإمام محمد بن سماعة (رحمه الله)، لذلك أرتأيت جميع ما ورد من إشارات الى هذا الكتاب في أحد كتب الحنفية المهمة وهو كتاب (بدائع الصنائع) للإمام الكاساني (رحمه الله). وقد أسميت بحثي (مرويات كتاب الرقيات في كتاب بدائع الصنائع للإمام الكاساني - الحج والطلاق - أنموذجاً دراسة فقهية مقارنة) وقد تضمن أربع إشارات - ثلاث منها في (الحج) وواحدة في الطلاق. وقد أشتمل البحث على مقدمة ومبحثين:- أما المقدمة - فقد تكلمت فيها عن أهمية الموضوع.

أما المبحث الأول :- تضمن التعريف بكتاب الرقيات، أما المبحث الثاني :- مرويات كتاب الرقيات ، ثم خاتمة البحث وقد تضمنت أهم النتائج والمقترحات ، ثم قائمة المصادر والمراجع.  
الكلمات المفتاحية : فقه - اسلامي - مقارن

### Abstract

Praise be to God, and prayers and peace be upon our master Mohammad and his family and companions

Then;

Scholars have left many books, some of which reached us and others lost. Among these lost books are the works of Imam Mohammad ibn al-Hasan al-Shaybani (may God have mercy on him), who is considered the first who writes the documents in jurisprudence and divided it into jurisprudential chapters in our time. His students narrated many of his views and narrations from him in many books, and this book (Al-Ruqiyat) which was narrated from him by his student Imam Mohammad bin Samma'a (May God have mercy on him). That is why I thought of all the references to this book in one of the important Hanafi books, which is the book (Bada'i Al-Da'i) by Imam Al-Kasani (may God have mercy on him) I called my research (The Narratives of the Book of Ruqyat in the Book of Badaa' Al-Sana'i by Imam Al-Kasani-Hajj and Divorce -a Comparative Jurisprudential Study Model) and it included four references - three of which are (Hajj) and one in divorce. The research included an introduction and two topics As for the introduction - talked about the importance of the subject. As topic one : - It included the definition of the Rukayat book Topic two: Narratives of the Book of Rukayat Then the conclusion of the research, which included the most important results and suggestions Then a list of sources and references.

**Keywords:** jurisprudence - Islamic - comparative

الْبُدَيْعُ

الحمد لله العلي القدير، والصلاة والسلام على البشير النذير، سيدنا محمد وعلى آله الأبرار، وأصحابه المصطفين الأخيار.  
وبعد: فقد ترك العلماء مؤلفات كثيرة وصلنا بعضها، وفقد بعضها الآخر، فلم يصلنا منها شيء، سواء عرفنا بها أو لم نعرف، وبعض هذه المؤلفات قد فقدت، وبعضها بلغنا منه تنقلاً متفرقة في بطون الكتب. ومن جملة هذه المؤلفات المفقودة مؤلفات الإمام محمد بن الحسن الشيباني (رحمه الله) الذي يعد أول من دون المدونات في الفقه، وقسمه على الأبواب المعروفة المتداولة اليوم. وقد روى عنه تلاميذته كثيراً من آرائه ومروياته في كتب كثيرة، وحملت هذه المؤلفات تسميات مختلفة، منها كتاب (الرقيات)، الذي رواه عنه تلميذه الإمام محمد بن سماعة (رحمه الله). وللتنويه بهذا الكتاب، والرغبة في جمعه من مصادر الحنفية المتفرقة، وتسليط الضوء عليه، ارتأيت جمع ما ورد من إشارات إلى هذا الكتاب في أحد كتب الحنفية المهمة، وهو كتاب (بدائع الصنائع) للإمام الكاساني (رحمه الله)، فكانت أربع إشارات ثلاث منها في الحج، وواحدة في الطلاق وإتمام الفائدة بينت موقف فقهاء المذاهب من هذه المسائل باختصار، إذ إن الغرض الرئيس هو عرض مسائل كتاب (الرقيات). وقد اشتمل هذا البحث بعد هذا التقديم على مبحثين:

المبحث الأول: تعريف كتاب الرقيات.

المبحث الثاني: مرويات كتاب الرقيات.

ثم خاتمة البحث التي تضمن أهم النتائج والمقترحات.

## المبحث الأول تعريف كتاب الرقيات

تتقسم مصادر الحنفية على ثلاث طبقات<sup>(١)</sup>:

**الطبقة الأولى:** مسائل الأصول وتسمى ظاهر الرواية، وهي مسائل مروية عن أصحاب المذهب، وهم الأئمة: أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد (رحمهم الله) ويلحق بهم زفر والحسن بن زياد وغيرهما ممن أخذ من أبي حنيفة ويُسمى هؤلاء بالمتقدمين، ثم هذه المسألة التي سميت مسائل الأصل وظاهر الرواية، هي ما وجدت في كتب الإمام محمد التي هي في: المبسوط (الأصل)، والزيادات، والجامع الصغير والكبير والسير الكبير والصغير، وسميت بظاهر الرواية؛ لأنها رويت عن محمد برواية النقات، فهي إما متواترة أو مشهورة عنه.

**الطبقة الثانية:** مسائل النوار، وهي مسائل مروية عن أصحاب المذهب المذكورين؛ لكنها ليست في الكتب المذكورة بل في كتب غيرها تنسب إلى محمد، كالكيسانيات والهارونيات والجرجانيات والرقيات، وإنما قيل لها غير ظاهر الرواية؛ لأنها لم ترو عن محمد بروايات ظاهرة صحيحة ثابتة كالكتب الأولى، وإما في كتب غير كتب محمد، مثل: كتاب المجرى لحسن بن زياد، وكتاب الأمالي لأصحاب أبي يوسف وغيرهم، وإما بروايات مفردة مثل رواية ابن سماعة ورواية علي بن منصور وغيرهما في مسألة معينة.

**الطبقة الثالثة:** الفتاوى والوقعات، وهي مسائل استنبطها المجتهدون المتأخرون، ولم يجدوا فيها رواية عن أصحاب المذهب المتقدمين، وهم أصحاب أبي يوسف وأصحاب محمد وأصحاب أصحابهما، وهم كثيرون، فمن أصحاب أبي يوسف ومحمد: ابن رستم ومحمد بن سماعة وأبي سليمان الجوزجاني وأبي حفص البخاري، ومن أصحاب أصحابهما، ومن بعدهم مثل محمد بن مسلمة ومحمد بن مقاتل ونصر بن يحيى وأبي نصر القاسم بن سلام. وكتب النوار تنسب تارة إلى الراوي لها عن الإمام محمد، مثل نوار هشام التي رواها هشام بن عبيد الله الرازي، ونوار أبي سليمان الجوزجاني، ونوار المعلى بن منصور الرازي، والجرجانيات نسبة إلى علي بن صالح الجرجاني، والهارونيات نسبة إلى شخص اسمه هارون؛ وتارة إلى مكان الرواية مثل الرقيات التي رواها محمد بن سماعة عن الإمام محمد عندما كان قاضياً بالرقعة، وقد ضاعت معظم هذه النوار<sup>(٢)</sup>. وفيما يأتي تعريف بالإمام محمد بن سماعة راوي الرقيات وغيرها من الكتب.

١ - اسمه ونسبه وكنيته ونسبته: هو محمد بن سماعة بن عبيد الله بن هلال بن وكيع بن بشر، أبو عبد الله القاضي التميمي الكوفي البغدادي الحنفي<sup>(٣)</sup>. وسماعة بكسر السين المهملة والتخفيف<sup>(٤)</sup>.

٢ - مولده: ولد محمد بن سماعة سنة (١٣٠هـ)<sup>(٥)</sup>.

٣ - مناصبه: ولي ابن سماعة القضاء لهارون الرشيد ومن تبعه من الخلفاء<sup>(٦)</sup>، وولي ابن سماعة القضاء ببغداد في الجانب الغربي<sup>(٧)</sup>. وفي سنة (٢٠٧هـ) ضم المأمون لمحمد بن سماعة قضاء الشرقية، فضلاً عن كونه قاضياً على مدينة المنصور، أي: الجانب الغربي منها<sup>(٨)</sup>.

٤ - أخلاقه وشماله: عرف ابن سماعة بالقوة البدنية، وبالتشف والحرص على العبادات. وقد روي عنه قوله: "مكثت أربعين سنة لم تفتني التكبير الأولى إلا يوماً واحداً ماتت فيه أمي، ففانتني صلاة واحدة في جماعة، فقامت فصليت خمساً وعشرين صلاة أريد بذلك التضعيف، فغلبتني عيني، فأتاني آت، فقال: يا محمد قد صليت خمسة وعشرين صلاة ولكن كيف لك بتأمين الملائكة"<sup>(٩)</sup>؛ وكان يصلي كل يوم مائتي ركعة<sup>(١٠)</sup>. "وبلغ مائة وخمسة وسبعين في السن، وهو يركب الخيل، ويفتض الأبقار"<sup>(١١)</sup>.

٥ - شيوخه: تتلمذ ابن سماعة في الفقه على الإمامين أبي يوسف<sup>(١٢)</sup>، ومحمد بن الحسن<sup>(١٣)</sup>، والحسن بن زياد<sup>(١٤)</sup>. وفيما ترجمة لأبرز شيوخه باستثناء الإمامين أبي يوسف ومحمد بن الحسن لشهرتهما، أذكرهم بحسب سني وفياتهم:

أ - الليث بن سعد بن عبد الرحمن، أبو الحارث الفهري المصري، ولد سنة (٩٤هـ)، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور، أحد الأئمة الأعلام المجتهدين، مفتي مصر وإمامها في الحديث والفقه؛ قال فيه الشافعي: الليث أفقه من مالك، إلا أنه ضيعه أصحابه، وكان فقيهاً ورعاً، عالماً فاضلاً، سخياً، روى عنه: البخاري ومسلم (ت ١٧٥هـ)<sup>(١٥)</sup>.

ب - المسيب بن شريك: أبو سعيد، الشقري التميمي وولد بخراسان ونشأ بالكوفة، وسمع الحديث من الأعمش وإسماعيل بن أبي خالد وعبد الملك بن أبي سليمان وغيرهم. وكان ضعيفاً في الحديث لا يحتج به. ثم قدم بغداد فنزلها وولي بيت المال لهارون الرشيد. توفي ببغداد سنة (١٨٦هـ)<sup>(١٦)</sup>.

ت - أنحسن بن زياد اللؤلؤي: أبو علي الكوفي، من فضلاء الفقهاء، من أصحاب أبي حنيفة أخذ عنه وسمع منه، كان عالماً بمذهب الرأي، قال عنه يحيى بن آدم: ما رأيت أفقه من الحسن بن زياد، ولي قضاء الكوفة سنة (١٩٤هـ) ثم استغنى عنه؛ وكان المقدم في السؤال والتفريع، أخذ عنه محمد بن سماعة ومحمد بن شجاع الثلجي، ألف العديد من الكتب أهمها: أدب القاضي، والأمالي، والخراج، ومعاني الإيمان، وغيرها (ت ٢٠٤هـ) (١٧).

ث - معلى بن خالد الرازي، روى عن الثوري وشعبة، وروى عنه عبد الرحمن بن مهدي، أبو أسامة ويحيى بن آدم وثابت بن محمد. وكان ثقة. وقيل: تكلم فيه، وتاريخ وفاته مجهول (١٨).

٦ - تلاميذه ورواته: فيما يأتي ترجمة لأبرز تلامذته أذكرهم بحسب سني وفياتهم:

أ - عثمان بن سعيد البغدادي: حدث عن محمد بن سماعة القاضي، روى عنه أحمد بن سعيد الحديثي (ت ٢٦٥هـ) (١٩).

ب - محمد بن عمران بن زياد، أبو جعفر الضبي الكوفي النحوي، سكن بغداد، وأدب ابن المعتز. وحدث عن: أبي نعيم، وأبي غسان النهدي، وجماعة كثيرة، ورحل إلى الشام، فسمع من هشام بن عمار. روى عنه: عبد الله بن أبي سعد الوراق، وأبو العباس بن مسروق، وثقة الدارقطني. مات كهلاً قبل سنة (٢٧٠هـ) (٢٠).

ت - أحمد بن أبي عمران: موسى بن عيسى. أبو جعفر البغدادي الحنفي الفقيه، أحد المشاهير، نزل مصر وحدث بها عن: عاصم بن علي، ومحمد بن عبد الله بن سماعة، وسعيد بن سليمان سعدويه، وطائفة. وعليه ثقة: أبو جعفر الطحاوي؛ وكان قد قدم مصر على قضائها. وذهب بصره بآخرة. وكان أحد الموصوفين بالحفظ. روى أحاديث كثيرة من حفظه. وتوفي بمصر سنة (٢٨٠هـ) (٢١).

ث - الحسن بن محمد بن عنبر بن شاكر، أبو علي الوشاء البغدادي. سمع: علي بن الجعد، ومنصور بن أبي مزاحم، وعبد الله بن عون الخراز، وعلي بن المدني، وجماعة. وعنه: أبو القاسم ابن النخاس، وابن الشخير، وعلي بن عمر الحربي، وآخرون. ضعفه ابن قانع. وقال الدارقطني: تكلموا فيه من جهة سماعة. وأما البرقاني فوثقه (ت ٣٠٨هـ) (٢٢).

ج - أحمد بن عثمان بن الليث الحفري، مولده سنة (٢١٢هـ)، وهو من المجهولين في رواية الحديث، روى عن: محمد بن سماعة القاضي، وروى عنه: أبو الحسن ابن الجندي (٢٣)، ولا تتوافر عنه معلومات أخرى.

ح - عبد الله بن جعفر، أبو علي الرازي من أصحاب محمد بن سماعة (٢٤)، ولا تتوافر عنه معلومات أخرى.

٦ - مؤلفاته: ذكر المؤرخون لابن سماعة عدة مؤلفات لم يصلنا منها شيء، فقد روى الكتب والأمالي (٢٥)، وأن له كتب مصنفة وأصول في الفقه، وقد روى كتب محمد بن الحسن بن سماعة (٢٦)،

ومؤلفاته، هي:

أ. أدب القاضي (٢٧).

ب. الأمالي (٢٨).

ت. كتاب المحاضر والسجلات (٢٩).

ث. مختصر الاكتساب في الرزق المستطاب، للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٣٠).

ج. النوادر رواه عن أبي يوسف ومحمد جميعاً (٣١)، وقيل: رواه عن "محمد بن الحسن في ألوف من الأوراق" (٣٢).

ويلاحظ أن بعض هذه المؤلفات مما يتعلق بمنصب القضاء الذي شغله وقتاً طويلاً، مثل كتابيه (أب القاضي)، و(المحاضر والسجلات).

٧ - أقوال العلماء فيه: أثنى العلماء على مكانة ابن سماعة وعلى تعبدته، ومن أقوالهم الأخرى التي تدل على مكانته:

قال ابن النديم: "وكان فقيهاً" (٣٣).

وقال سبط ابن الجوزي: "وكان إماماً فاضلاً، صاحب اختيارات في المذهب وروايات، وله المصنفات الحسان" (٣٤).

وقال الذهبي: "وله مصنفات واختيارات في المذهب" (٣٥).

وقال أيضاً: "وبرع في مذهب أبي حنيفة، وصنف التصانيف" (٣٦).

وقال الصفدي: "وكان إماماً فاضلاً، صاحب اختيارات في المذهب وروايات وله المصنفات الحسان" (٣٧).

وقال الخزرجي: "من أهل الرأي والحفاظ الأثبات المصنفين" (٣٨).

وقال كحالة: "فقيه، محدث، أصولي، حافظ" (٣٩).

٨ - وفاته: توفي محمد بن سماعة سنة (٢٣٣هـ) عن (١٠٣) سنة<sup>(٤٠)</sup>، وذكر أنه توفي في شهر شعبان<sup>(٤١)</sup>، وكانت وفاته في بغداد<sup>(٤٢)</sup>.

وقد توفي "وهو صحيح الحواس"<sup>(٤٣)</sup>، "وهو صحيح العقل والسمع والبصر، لم يتغير عليه حال"<sup>(٤٤)</sup>. "وتوفي بعد تركه القضاء بمدة طويلة"<sup>(٤٥)</sup>. ولما مات، قال يحيى بن معين: "اليوم مات ريحانة العلم من أهل الرأي"<sup>(٤٦)</sup>.

## المبحث الثاني مرويات كتاب الرقيات

### المسألة الأولى افتتاح الطواف من الحجر الأسود

قال الإمام الكاساني (رحمه الله): "فأما الابتداء من الحجر الأسود، فليس بشرط من شرائط جوارزه، بل هو سنة في ظاهر الرواية، حتى لو افتتح من غير عذر أجزاءه مع الكراهة لقوله تعالى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾<sup>(٤٧)</sup> مطلقاً عن شرط الابتداء بالحجر الأسود، إلا أنه لو لم يبدأ يكره؛ لأنه ترك السنة، وذكر محمد (رحمه الله) في (الرقيات): إذا افتتح الطواف من غير الحجر لم يعتد بذلك الشوط، إلا أن يصير إلى الحجر فيبدأ منه الطواف، فهذا يدل على أن الافتتاح منه شرط الجواز، وبه أخذ الشافعي"<sup>(٤٨)</sup>. اختلف الفقهاء في وجوب افتتاح الطواف بالحجر الأسود من عدمه على قولين:

**القول الأول:** إنه يتعين البداءة في الطواف من الحجر الأسود ليحسب الشوط، ولو افتتح الطواف من غير الحجر لم يعتد بذلك الشوط إلا أن يصير إلى الحجر فيبتدئ منه الطواف. وإليه ذهب جمهور الفقهاء من الشافعية<sup>(٤٩)</sup>، والحنابلة<sup>(٥٠)</sup>، والإباضية<sup>(٥١)</sup>، والزيدية<sup>(٥٢)</sup>، والإمامية<sup>(٥٣)</sup>، والظاهرية<sup>(٥٤)</sup>، وبه قال محمد بن الحسن (رحمه الله) من الحنفية كما في رواية (الرقيات)، وذهب بعض الحنفية إلى أنه فرض<sup>(٥٥)</sup>، وهو قول للمالكية<sup>(٥٦)</sup>.

**حجتهم:** استدلو بعدد من الأدلة منها:

١ - ما جاء في صفة حجة النبي (صلى الله عليه وسلم): ((حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّتَ مَعَهُ، اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا))<sup>(٥٧)</sup>.

**وجه الدلالة:** أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ افْتَتَحَ الطَّوْفَ مِنَ الرُّكْنِ، أَيْ الَّذِي فِيهِ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ<sup>(٥٨)</sup>.

٢ - واستدلوا على وجوب استلام الركن بقوله (صلى الله عليه وسلم): «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ»<sup>(٥٩)</sup>.

**وجه الدلالة:** وهذا تعليم منه (صلى الله عليه وسلم) مناسك الحج، فتجب البداءة بما بدأ به النبي (صلى الله عليه وسلم)<sup>(٦٠)</sup>.

**القول الثاني:** إن البدء بالحجر سنة، ولو بدأ الطواف من مكان غير الحجر الأسود بدون عذر أجزاءه مع الكراهة. وإليه ذهب الحنفية<sup>(٦١)</sup>، وهو قول للمالكية<sup>(٦٢)</sup>.

**حجتهم:** استدلو بقوله تعالى: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾<sup>(٦٣)</sup>.

**وجه الدلالة:** أن في الآية إشارة إلى الطواف مطلقاً عن شرط الابتداء بالحجر الأسود<sup>(٦٤)</sup>.

**القول المختار:** هو قول جمهور الفقهاء، فقد أتت السنة النبوية المطهرة لتبين مجمل الكتاب وتفصله. والغريب ما قاله بعض الباحثين تحاملاً: "خلافاً للحنفية الذين قالوا: إن الإنسان له أن يعقد سبعا من أي جهة قد ابتداء، وهذا قول لا يعول عليه، ومعلوم أن الحنفية من جهة التأصيل والقواعد لديهم أنه لا يشترط عندهم في أبواب العبادات ترتيب ولا يشترط عندهم موالاته، وعليه حينئذ يأخذون بعض الأفعال التي جاءت عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على وجه الاستحباب أو يجعلونها على وجه الاتفاق، وعلى هذا يقول أهل الرأي أن من طاف منكساً فابتدأ من الحجر الأسود إلى الركن اليماني، ثم إلى الحجر الأسود أن طوافه صحيح، وهذا قول لا يعول عليه ومخالف لما جاء عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) واستقر عليه العمل وهو من الإحداث في دين الله"<sup>(٦٥)</sup>. فهذا النص يشير إلى جهل هذا الباحث، وتحريفه للحقائق، وأثبت هذا التحذير من مثل هذه الأقوال

### المسألة الثانية الحج عن الغير

قال الإمام الكاساني (رحمه الله): "ولو أمره أن يعتمر فأحرم بالعمرة واعتمر ثم أحرم بالحج بعد ذلك، وحج عن نفسه لم يكن مخالفاً؛ لأنه فعل ما أمر به وهو أداء العمرة بالسفر، وإنما فعل بعد ذلك الحج فاشتغاله به كاشتغاله بعمل آخر من التجارة وغيرها إلا أن النفقة مقدار مقامه للحج من ماله؛ لأنه عمل لنفسه، وروى ابن سماعة، عن محمد (رحمه الله) في (الرقيات): إذا حج عن الميت وطاف لحجه وسعى، ثم أضاف إليه عمرة عن نفسه لم يكن مخالفاً؛ لأن هذه العمرة واجبة الرفض؛ لوقوعها على مخالفة السنة... فكان وجودها والعدم بمنزلة واحدة"<sup>(٦٦)</sup>. وصورة المسألة لو أنه أمره بالحج، ثم اعتمر لنفسه جاز، إلا أن نفقة إقامته للحج أو العمرة لنفسه في ماله، فإذا فرغ

منه عادت في مال الميت، أما إن كانت من مال الميت فلا يجوز<sup>(٦٧)</sup>. وذهب إلى جواز الحج عن الميت جمهور الفقهاء من الحنفية<sup>(٦٨)</sup>، والشافعية<sup>(٦٩)</sup>، والحنابلة<sup>(٧٠)</sup>، والإباضية<sup>(٧١)</sup>، والزيدية<sup>(٧٢)</sup>، والإمامية<sup>(٧٣)</sup>، والظاهرية<sup>(٧٤)</sup>، واشترط المالكية أن يوصي الميت بالحج عنه<sup>(٧٥)</sup>.

### المسألة الثالثة الجماع في الحج

قال الإمام الكاساني (رحمه الله): فإن جامع أول مرة بعد الحلق قبل الطواف للزيارة فعليه بدنة وشاة؛ لأن القارن يتحلل من الإحرامين معا ولم يحل له النساء بعد إحرام الحجة فكذا في إحرام العمرة كما يقع له التحلل من غير النساء بالحلق فيهما جميعا ولو جامع بعد ما طاف طواف الزيارة كله أو أكثره، فلا شيء عليه لأنه قد حل له النساء، فلم يبق له الإحرام رأساً، إلا إذا طاف طواف الزيارة قبل الحلق والتقصير، فعليه شاتان لبقاء الإحرام لهما جميعا

وروى ابن سماعة، عن محمد في (الرقيات) فيمن طاف طواف الزيارة جنباً أو على غير وضوء، وطاف أربعة أشواط طاهراً، ثم جامع النساء قبل أن يعيده، قال محمد: أما في القياس فلا شيء؛ ولكن أبا حنيفة استحسنت فيما إذا طاف جنباً ثم جامع ثم أعاده طاهراً أنه يوجب عليه دماً وكذا قول أبي يوسف.

وقولنا: وجه القياس: أنه قد صح من مذهب أصحابنا أن الطهارة ليست بشرط لجواز الطواف، وإذا لم تكن شرطاً فقد وقع التحلل بطوافه، والجماع بعد التحلل من الإحرام لا يوجب الكفارة.

وجه الاستحسان: أنه إذا أعاده -وهو طاهر- فقد انفسخ الطواف الأول على طريق بعض مشايخ العراق، وصار طوافه المعتبر هو الثاني؛ لأن الجنابة توجب نقصاناً فاحشاً، فتبين أن الجماع كان حاصلًا قبل الطواف، فيوجب الكفارة بخلاف ما إذا طاف على غير وضوء؛ لأن النقصان هناك يسير، فلم يفسخ الأول فبقي جماعه بعد التحلل، فلا يوجب الكفارة.

وذكر ابن سماعة عن محمد في (الرقيات) فيمن طاف أربعة أشواط من طواف الزيارة في جوف الحجر، أو فعل ذلك في طواف العمرة ثم جامع أنه تقصد العمرة، وعليه عمرة مكانها وعليه في الحج بدنة؛ لأن الركن في الطواف أكثر -الأشواط وهو أربعة- فإذا طاف في جوف الحجر فلم يأت بأكثر الأشواط فحصل الجماع قبل الطواف.

وروى ابن سماعة عن محمد فيمن فاتته الحج فجامع: أنه يمضي على إحرامه وعليه دم للجماع، والقضاء للفوات أما وجوب المضي فلبقاء الإحرام وأما وجوب الدم بالجماع فلوجود الجماع في الإحرام وليس عليه قضاء العمرة؛ لأن هذا تحلل بمثل أفعال العمرة، وليس بعمرة بل هو بقية أفعال حج قد وجب قضاؤه بخلاف العمرة المبتدأة، والله أعلم<sup>(٧٦)</sup>.

اختلف الفقهاء رحمهم الله فيمن وطأ بعد الوقوف بعرفة على قولين:

**القول الأول:** إن من وطأ في الحج والعمرة قبل التحلل الأول، فقد فسد حجه وعمرته بعد الوقوف بعرفة.

وهو قول المالكية<sup>(٧٧)</sup>، والشافعية<sup>(٧٨)</sup>، والحنابلة<sup>(٧٩)</sup>، والزيدية<sup>(٨٠)</sup>، والإمامية<sup>(٨١)</sup>، والظاهرية<sup>(٨٢)</sup>.

**حجتهم:** استدلوها بعدد من الأدلة منها:

قوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ فَمَنْ فُضِّ فِيهَا فَلَا رَفْتَ وَلَا سُوفَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمَهُ اللَّهُ وَتَكَرَّرُوا فِيهَا خَيْرَ الزَّادِ الْقَوَى وَأَتَقَوَّنَ يَتَأَوَّلِي الْأَلْبَنِبِ﴾<sup>(٨٣)</sup>.

**وجه الدلالة:** الرفث هو الجماع، والآية الكريمة قد نهت عنه في الحج، والنهي يقتضي فساد المنهي عنه، فمن وطأ أثناء الحج فقد فسد حجه، سواء كان قبل الوقوف أو بعده، ما دام في الإحرام<sup>(٨٤)</sup>.

**القول الثاني:** إن من وطأ بعد الوقوف بعرفة لم يفسد حجه. وهو قول الحنفية<sup>(٨٥)</sup>. قوله (صلى الله عليه وسلم): «الحج عرفة»<sup>(٨٦)</sup>.

**وجه الدلالة:** أن حقيقة تمام الحج هو الوقوف بعرفة غير مرادة؛ وذلك لبقاء طواف الزيارة، وهو ركن من أركان الحج بالاتفاق، فتعين القول بأن الحج قد تم حكماً، والتمام الحكمي يكون بالأمن من فساد الحج بعده، فأفاد الحديثان أن من وقف بعرفة، فقد أمن من فساد الحج، فإذا جامع المحرم بعد الوقوف بعرفة لم يفسد حجه<sup>(٨٧)</sup>.

**القول المختار:** هو القول الأول لموافقته الغرض من الحج، وهو الابتعاد عن المنهيات، وأن يصون الحج والعمرة عن الفساد، وفي مقدمتها الجماع.

### المسألة الرابعة الطلاق المشروط

قال الإمام الكاساني (رحمه الله): "ولو كان الزوج غائباً فأراد أن يطلقها للسنة واحدة؛ فإنه يكتب إليها: إذا جاءك كتابي هذا، ثم حضت وطهرت فأنت طالق، وإن أراد أن يطلقها ثلاثاً يكتب إليها: إذا جاءك كتابي هذا ثم حضت وطهرت فأنت طالق، ثم إذا حضت وطهرت فأنت طالق، ثم إذا حضت وطهرت فأنت طالق. وذكر محمد في (الرقيات): أنه يكتب إليها: إذا جاءك كتابي هذا فعلمت ما فيه ثم حضت وطهرت فأنت طالق، وتلك الرواية أحوط والله عز وجل أعلم"<sup>(٨٨)</sup>. فالطلاق واقع هنا لا خلاف في ذلك<sup>(٨٩)</sup>، وترجيح الإمام الكاساني لرواية (الرقيات) أحوط؛ لأن فيها اشتراط علم المرأة بالطلاق المشروط.

### الخاتمة

في خاتمة هذا البحث أخص أهم ما جاء فيه بما يأتي:

#### أولاً: النتائج:

١. كتاب الرقيات أحد كتب النوادر المروية عن الإمام محمد بن الحسن الشيباني (رحمه الله تعالى) من غير كتب ظاهر الرواية، والتي رواها عنه تلميذه الإمام محمد بن سماعة (رحمه الله تعالى) عندما كان الإمام محمد قاضياً بالرقعة، ومن هذا أخذ هذا الكتاب اسمه.
٢. أشار الإمام الكاساني (رحمه الله تعالى) إلى كتاب (الرقيات) ف أربع مواضع من كتابه، شملت ثلاثة مسائل في الحج، وواحدة في الطلاق.
٣. روي في الرقيات: إذا افتتح الطواف من غير الحجر لم يعتد بذلك الشوط، إلا أن يصير إلى الحجر فيبدأ منه الطواف.
٤. روي في الرقيات: إذا حجّ عن الميت وطاف لحجه وسعى، ثم أضاف إليه عمرة عن نفسه لم يكن مخالفاً.
٥. روي في الرقيات: من طاف أربعة أشواط من طواف الزيارة في جوف الحجر، أو فعل ذلك في طواف العمرة ثم جامع أنه تقسد العمرة
٦. روي في الرقيات: إذا جاءك كتابي هذا فعلمت ما فيه ثم حضت وطهرت فأنت طالق.

#### ثانياً: المقترحات:

التوسع في جمع مسائل الرقيات من كتب الفقه الحنفي الأخرى.

### الهوامش

- (١) ينظر: كشف الظنون: ٢/ ١٢٨٢؛ دراسة لعدد من الكتب المعتمدة في فقه المذهب الحنفي: ٦.
- (٢) ينظر: كشف الظنون: ١/ ٩١١، ٢/ ١٦٦٩.
- (٣) ينظر: تاريخ بغداد: ٣/ ٢٩٨؛ المنتظم: ١١/ ١٩٧؛ تهذيب الكمال: ٢٥/ ٣١٧.
- (٤) ضبط من غير: ٢٦٠.
- (٥) ينظر: تاريخ بغداد: ٣/ ٢٩٨؛ مرآة الزمان: ١٤/ ٤٦١؛ تهذيب الكمال: ٢٥/ ٣١٩؛ تاريخ الإسلام: ٥/ ٩١٩؛ الوافي بالوفيات: ٣/ ١١٦؛ الجواهر المضوية: ٢/ ٥٨.
- (٦) ينظر: الفهرست: ٢٥٥؛ تاريخ بغداد: ٣/ ٢٩٨.
- (٧) ينظر: الطبقات الكبرى: ٥/ ٤٩٩؛ المعارف: ١/ ٥١٨؛ أخبار القضاة: ٣/ ٢٧١؛ الدر الثمين: ١٧١.
- (٨) تجريد الأسماء والكنى: ٢/ ٢٠٣.
- (٩) تاريخ بغداد: ٣/ ٢٩٨؛ المنتظم: ١١/ ١٩٧- ١٩٨؛ مرآة الزمان: ٤/ ٤٦١؛ تهذيب الكمال: ٢٥/ ٣١٩؛ تاريخ الإسلام: ٥/ ٩١٩؛ الوافي بالوفيات: ٣/ ١١٦؛ الجواهر المضوية: ٢/ ٥٨؛ تاج التراجم: ١/ ٢٤١؛ الأئمار الجنية: ٢/ ٥٩٢.
- (١٠) ينظر: تاريخ بغداد: ٣/ ٢٩٨؛ المنتظم: ١/ ١٩٨؛ مرآة الزمان: ٤/ ٤٦١؛ العبر: ١/ ٣٢٦؛ تاريخ الإسلام: ٥/ ٩١٩؛ الجواهر المضوية: ٢/ ٥٨؛ طبقات الحنفية: ١/ ٢٢٨-٢٢٩.
- (١١) الجواهر المضوية: ٢/ ٥٨؛ مفتاح السعادة: ٢/ ٢٣٥.
- (١٢) ينظر: العبر: ١/ ٣٢٦؛ تاريخ الإسلام: ٥/ ٩١٩.
- (١٣) ينظر: الفهرست: ٢٥٥؛ الدر الثمين: ١٧١؛ العبر: ١/ ٣٢٦؛ تاريخ الإسلام: ٥/ ٩١٩.
- (١٤) ينظر: الفوائد البهية: ١٧٠.
- (١٥) ينظر: رجال صحيح مسلم: ٢/ ١٥٩؛ تقريب التهذيب: ٤٦٤.

- (١٦) ينظر: الطبقات الكبرى: ٢٣٩/٧؛ كتاب المجروحين: ٢٤/٣؛ تاريخ الإسلام: ١٧٥/١٥؛
- (١٧) ينظر: أخبار القضاة: ١٨٨/٣؛ أخبار أبي حنيفة وأصحابه: ١٣٥؛ تاريخ بغداد: ٢٧٥/٥؛ المنتظم: ١٣٢/١٠؛ الجواهر المضية: ٥٤٢/١؛ تاج التراجم: ١٥٠.
- (١٨) ينظر: الجرح والتعديل: ٣٣٣/٨؛ الضعفاء والمتروكون: ١٣١/٣؛ لسان الميزان: ١١٠/٨.
- (١٩) ينظر: تاريخ بغداد: ١٧٢/١٣.
- (٢٠) ينظر: تاريخ بغداد: ٢٢٣/٤؛ المنتظم: ٩٨/١٢؛ تاريخ الإسلام: ١٢٤٠/٥؛ الوافي بالوفيات: ١٦٥/٤.
- (٢١) ينظر: تاريخ ابن يونس: ٢٧/٢؛ تاريخ بغداد: ٣٤٨/٦؛ المنتظم: ٣٣٨/١٢؛ تاريخ الإسلام: ٥٠٣/٦؛ الجواهر المضية: ١٢٧/١.
- (٢٢) ينظر: تاريخ بغداد: ٤٣٤/٨؛ المنتظم: ١٩٧/٣؛ تاريخ الإسلام: ١٣٢/٧.
- (٢٣) ينظر: تاريخ بغداد: ٤٨٧/٥؛ إكمال تهذيب الكمال: ٨٨/١؛ لسان الميزان: ٥٣٥/١.
- (٢٤) ينظر: الفوائد البهية: ١٠٢.
- (٢٥) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: ١٦٢.
- (٢٦) الفهرست: ٢٥٥.
- (٢٧) الفهرست: ٢٥٥؛ الدر الثمين: ١٧١؛ الجواهر المضية: ٥٩/٢؛ معجم المؤلفين: ٥٧/١٠.
- (٢٨) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: ١٦٢؛ تاريخ بغداد: ٢٩٨/٣؛ تهذيب الكمال: ٣١٨/٢٥؛ الجواهر المضية: ٥٨/٢.
- (٢٩) الفهرست: ٢٥٥؛ الدر الثمين: ١٧١؛ الجواهر المضية: ٥٩/٢؛ معجم المؤلفين: ٥٧/١٠.
- (٣٠) هدية العارفين: ١٢/٢.
- (٣١) تاريخ بغداد: ٢٩٨/٣؛ تهذيب الكمال: ٣١٨/٢٥؛ الجواهر المضية: ٥٨/٢؛ معجم المؤلفين: ٥٧/١٠.
- (٣٢) معجم المؤلفين: ٥٧/١٠.
- (٣٣) الفهرست: ٢٥٥.
- (٣٤) مرآة الزمان: ٤٦١/٤.
- (٣٥) العبر: ٣٢٦/١.
- (٣٦) تاريخ الإسلام: ٩١٩/٥.
- (٣٧) الوافي بالوفيات: ١١٦/٣.
- (٣٨) خلاصة تهذيب تهذيب الكمال: ٣٣٩.
- (٣٩) معجم المؤلفين: ٥٧/١٠.
- (٤٠) أخبار القضاة: ٢٨٢/٣؛ الفهرست: ٢٥٥؛ الدر الثمين: ١٧١؛ تاريخ الإسلام: ٩١٩/٥؛ الوافي بالوفيات: ١١٦/٣؛ الجواهر المضية: ٥٨/٢.
- (٤١) تاريخ بغداد: ٢٩٨/٣؛ المنتظم: ١٩٨/١١.
- (٤٢) العبر: ٣٢٦/١؛ سلم الوصول: ١٤٨/٣.
- (٤٣) الكامل في التاريخ: ١١٦/٦.
- (٤٤) مرآة الزمان: ٤٦١/٤.
- (٤٥) الجواهر المضية: ٥٩/٢.
- (٤٦) الجواهر المضية: ٥٩/٢؛ تاج التراجم: ٢٤١.
- (٤٧) سورة الحج: من الآية ٢٩.
- (٤٨) بدائع الصنائع: ١٣٠/٢.
- (٤٩) ينظر: المجموع: ٢٩/٨؛ روضة الطالبين: ٨٩/٣.
- (٥٠) ينظر: كشف القناع: ٤٧٨/٢ - ٤٩١.



- (<sup>٥١</sup>) ينظر: شرح لامية ابن النضر: ٢٢٢.
- (<sup>٥٢</sup>) ينظر: شرح النيل: ١٩٦/٧.
- (<sup>٥٣</sup>) ينظر: إيضاح الفوائد: ٢٩٨.
- (<sup>٥٤</sup>) ينظر: المحلى: ٨٣/٥.
- (<sup>٥٥</sup>) ينظر: المبسوط: ٥٠/٤؛ المجتبى: ٢٣٧.
- (<sup>٥٦</sup>) ينظر: شرح الزرقاني على الموطأ: ٢٦٢/٢؛ أسهل المدارك: ٤٦١/١.
- (<sup>٥٧</sup>) صحيح مسلم: ٨٩١/٢ كتاب الحج، باب حجة النبي (صلى الله عليه وسلم)، رقم (١٢١٨) من حديث جابر بن عبد الله (رضي الله عنهما).
- (<sup>٥٨</sup>) ينظر: المبسوط: ٥٠/٤؛ المجتبى: ٢٣٧.
- (<sup>٥٩</sup>) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا، وبيان قوله صلى الله عليه وسلم «لتأخذوا مناسككم»، ٩٤٣/٢، رقم (١٢٩٧) من حديث جابر بن عبد الله (رضي الله عنهما).
- (<sup>٦٠</sup>) ينظر: المجتبى: ٢٣٧.
- (<sup>٦١</sup>) ينظر: المبسوط: ٥٠/٤.
- (<sup>٦٢</sup>) ينظر: شرح الزرقاني على الموطأ: ٢٦٢/٢؛ أسهل المدارك: ٤٦١/١.
- (<sup>٦٣</sup>) سورة الحج: من الآية ٢٩.
- (<sup>٦٤</sup>) ينظر: بدائع الصنائع: ١٣٠/٢؛ حاشية البناني: ٢٦٢/٢.
- (<sup>٦٥</sup>) النوازل في الحج: ٩.
- (<sup>٦٦</sup>) بدائع الصنائع: ٢١٤/٢.
- (<sup>٦٧</sup>) ينظر: الجامع في أحكام الصيام والاعتكاف والحج والعمرة: ٣١٤.
- (<sup>٦٨</sup>) ينظر: تبيين الحقائق: ٨٥/٢.
- (<sup>٦٩</sup>) ينظر: المجموع: ٩٢/٧.
- (<sup>٧٠</sup>) ينظر: المغني: ١٠٢/٣.
- (<sup>٧١</sup>) ينظر: شرح النيل: ١٨/٤.
- (<sup>٧٢</sup>) ينظر: البحر الزخار: ٢٨٦/٣.
- (<sup>٧٣</sup>) ينظر: شرائع الإسلام: ٢٠٥/١.
- (<sup>٧٤</sup>) ينظر: المحلى: ٤/٥.
- (<sup>٧٥</sup>) ينظر: مواهب الجليل: ٥٤٢/٢.
- (<sup>٧٦</sup>) بدائع الصنائع: ٢٢٠-٢١٩/٢.
- (<sup>٧٧</sup>) ينظر: بداية المجتهد: ١٣٤/٢.
- (<sup>٧٨</sup>) ينظر: المجموع: ٣٨٤/٧.
- (<sup>٧٩</sup>) ينظر: الإنصاف: ٤٩٥/٣.
- (<sup>٨٠</sup>) ينظر: السيل الجرار: ٣٤١/١.
- (<sup>٨١</sup>) ينظر: شرائع الإسلام: ٢٢٤/١.
- (<sup>٨٢</sup>) ينظر: المحلى: ١٨٩/٧.
- (<sup>٨٣</sup>) سورة البقرة: من الآية ١٩٧.
- (<sup>٨٤</sup>) ينظر: الحاوي الكبير: ٢١٨/٤.
- (<sup>٨٥</sup>) ينظر: المبسوط: ١١٩/٤.

(<sup>٨٦</sup>) روي الحديث عن عبد الرحمن بن يعمر (رضي الله عنه) سنن الترمذي: أبواب الحج، باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج، ٢٢٨/٣، رقم (٨٨٩)، وسكت عنه الترمذي؛ المجتبى من السنن: كتاب مناسك الحج، فرض الوقوف بعرفة، ٣٥٦/٥، رقم (٣٠١٦)، فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة، ٢٦٤/٥، رقم (٣٠٤٤)؛ سنن ابن ماجه: أبواب المناسك، باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع، ٢١٨/٤، رقم (٣٠١٥). والحديث صحيح الإسناد. ينظر: الأحكام الوسطى: ٢٩٥/٢.

(<sup>٨٧</sup>) ينظر: تبیین الحقائق: ٥٨/٢

(<sup>٨٨</sup>) بدائع الصنائع: ٩٣/٣.

(<sup>٨٩</sup>) ينظر: شرح فتح القدير: ١٢٨/٤؛ بداية المجتهد: ٦٠/٢؛ روضة الطالبين: ٨/ ١٥٥؛ المغني: ٢٢٧/١٠؛ السيل الجرار: ٣٧٣/٢.

## المصادر والمراجع

١. الأثمار الجنية في طبقات الحنفية، علي بن سلطان محمد القاري (ت ١٠١٤هـ)، تحقيق الدكتور محسن عبد الله أحمد، ديوان الوقف السني، بغداد، ٢٠٠٩م.
٢. الأحكام الوسطى من حديث النبي (صلى الله عليه وسلم)، عبد الحق ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (ت ٥٨١هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، وصبحي السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٣. أخبار أبي حنيفة وأصحابه، أبو عبد الله حسين بن علي الصيمري (ت ٤٣٦هـ)، عالم الكتب، بيروت، ٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٤. أخبار القضاة، أبو بكر محمد بن خلف بن حيان بن صدقة الضبي البغدادي الملقب بوكيع (ت ٣٠٦هـ)، صححه وعلق عليه وخرج أحاديثه عبد العزيز مصطفى المراغي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٦٦هـ - ١٩٤٧م.
٥. أسهل المدارك بشرح إرشاد السالك في فقه الإمام مالك، أبو بكر بن الحسن الكشناوي (ت ١٣٩٧هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، بلا تاريخ.
٦. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المجل أحمد بن حنبل، أبو الحسن علاء الدين علي بن سليمان المرادوي (ت ٨٨٥هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٥٨م.
٧. إيضاح الفوائد في شرح إشكالات القواعد، أبو طالب محمد بن الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي (ت ٧٧١هـ)، المطبعة العلمية، قم - إيران، ١٣٨٧هـ.
٨. البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، أحمد بن يحيى المرتضى الزيدي (ت ٨٤٠هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٧٥م.
٩. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي بن الإمام محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الملقب بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
١٠. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر علاء الدين بن مسعود أحمد الكاساني (ت ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
١١. تاج التراجم في الجواهر المضبية، زين الدين أبو الفداء قاسم بن قطلوبغا السوداني الجمالي الحنفي (ت ٨٧٩هـ)، تحقيق محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، دمشق، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
١٢. تاريخ ابن يونس المصري، أبو سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصديقي (ت ٣٤٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ.
١٣. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير و، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٣م.
١٤. تاريخ بغداد أو مدينة السلام، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، الناشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
١٥. تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق، أبو عمر فخر الدين عثمان بن علي بن محجن الزيلعي الحنفي (ت ٧٤٣هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بيروت، ٢، بلا تاريخ.

١٦. تجريد الأسماء والكنى المذكورة في كتاب المتفق والمفترق للطبيب البغدادي، عبيد الله بن علي بن محمد بن محمد بن الحسين البغدادي الحنبلي (ت ٥٨٠هـ)، تحقيق الدكتور شادي محمد سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
١٧. تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
١٨. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أبو الحجاج جمال الدين يوسف المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
١٩. الجامع الكبير - سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
٢٠. الجامع في أحكام الصيام والاعتكاف والحج والعمرة، الدكتور صلاح محمد أبو الحاج، دار الجنان، عمان - الأردن، ٢٠٠٦م.
٢١. الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الرازي (ت ٣٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م.
٢٢. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، أبو محمد محيي الدين عبد القادر بن أبي الوفاء محمد بن أبي الوفاء القرشي الحنفي (ت ٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانة، كراتشي، بلا تاريخ.
٢٣. حاشية البناني على شرح الزرقاني، لمحمد بن محمد المغربي البناني المالكي، (ت ١٢٤٥ هـ)، المطبعة الأميرية، بولاق، مصر، ط ١، ١٣٠٦ هـ.
٢٤. الحاوي الكبير، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٢٥. خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، صفي الدين أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني (ت بعد ٩٢٣هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، دار البشائر، حلب، ط ٥، ١٤١٦هـ.
٢٦. الدر الثمين في أسماء المصنفين، تاج الدين أبو طالب علي بن أنجب بن عثمان بن عبد الله المعروف بابن الساعي (ت ٦٧٤هـ)، تحقيق أحمد شوقي بنين، ومحمد سعيد حنشي، دار الغرب الإسلامي، تونس، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
٢٧. دراسة لعدد من الكتب المعتمدة في فقه المذهب الحنفي، د. محمد مطيع الحافظ، بحث مقدم في أسبوع أبي حنيفة المنعقد في دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، القاهرة، الفترة ٣١/٥/٢٠١٦ - ٢/٦/٢٠١٦م.
٢٨. رجال صحيح مسلم، أبو بكر أحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني (ت ٤٢٨هـ)، تحقيق عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧هـ.
٢٩. روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، إشراف زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٣٠. سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي الشهير بحاجي خليفة ويكتب جليبي (ت ١٠٦٧هـ)، تحقيق أكمل الدين إحسان أوغلي، محمود عبد القادر الأرنؤوط، صالح سعداوي صالح، منظمة المؤتمر الإسلامي، مكتبة إرسিকা، إستانبول، ٢٠١٠م.
٣١. سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، ومحمد كامل قره بللي، وعبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، بيروت، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
٣٢. السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، محمد علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) تحقيق محمود إبراهيم، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٣٣. شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، أبو القاسم جعفر بن الحسن بن يحيى الهذلي المعروف بالمحقق الحلي (ت ٦٧٦هـ)، مؤسسة مطبوعاتي إسماعيليان، بلا تاريخ.

٣٤. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت ١١٢٢هـ)، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٣٥. شرح النيل وشفاء العليل، محمد بن يوسف بن عيسى أطفيش (ت ١٣٣٢هـ)، مكتبة الإرشاد، جدة، ١٤٢٣هـ - ١٩١٤م.
٣٦. شرح فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت ٨٦١هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
٣٧. شرح لامية ابن النضر العماني في الحج، تحقيق محمد سالم الخروصي، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، بلا تاريخ.
٣٨. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بلا تاريخ.
٣٩. ضبط من غير فيمن قيده ابن حجر، جمال الدين يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن بن عبد الهادي الصالحي المعروف بابن المبرّد الحنبلي (ت ٩٠٩هـ)، دار النوادر، سوريا، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
٤٠. الضعفاء والمتروكون، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد المعروف بابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ.
٤١. طبقات الحنفية، علاء الدين بن أمر الله الحميدي المعروف بابن الحنائي الشهير بقنالي زاده (ت ٩٧٩هـ)، تحقيق الدكتور محيي هلال السرحان، مطبعة ديوان الوقف السني، بغداد، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
٤٢. طبقات الفقهاء، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، هذبته محمد بن مكرم بن منظور (ت ٧١١هـ)، تحقيق إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت ١٩٧٠م.
٤٣. الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الزهري البصري (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق الدكتور إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٦٨م.
٤٤. العبر في خبر من غير، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٤٥. الفهرست، أبو الفرج محمد بن أبي إسحاق النديم الوراق البغدادي (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق إبراهيم رمضان، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٤٦. الفوائد البهية في تراجم الحنفية، أبو الحسنات محمد عبد الحي بن محمد عبد الحلیم بن محمد أمين اللكنوي الأنصاري الهندي (ت ١٣٠٤هـ)، تحقيق محمد بدر الدين النعساني، مطبعة دار السعادة، مصر، ١٣٢٤هـ.
٤٧. الكامل في التاريخ، أبو الحسن عز الدين علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٤٨. كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي، الدارمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق محمود إبراهيم زايد. دار الوعي، حلب، ١٣٩٦هـ.
٤٩. كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن أحمد بن علي بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧م.
٥٠. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثني، بغداد، ١٩٤١م.
٥١. لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ٢٠٠٢م.
٥٢. المبسوط، شمس الأئمة أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي الحنفي (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٥٣. المجتبى شرح مختصر القدوري، أبو الرجاء نجم الدين مختار بن محمد بن محمود الزاهدي الغزويني (ت ٦٥٨هـ)، من كتاب الصوم إلى نهاية كتاب الحج، تحقيق كامل طامي حسون محمد الفراجي، أطروحة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى كلية الإمام الأعظم، بغداد، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٧م.
٥٤. المجتبى من السنن (السنن الصغرى)، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٥٥. المجموع شرح المذهب، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) تحقيق محمود مطرحي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٥٦. المحلى، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري الأندلسي (ت ٤٥٦هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الفكر، بيروت، بلا تاريخ.
٥٧. مرآة الزمان في تاريخ الأعيان، سبط ابن الجوزي شمس الدين أبي المظفر يوسف بن فرغلي (ت ٦٥٤هـ)، تحقيق محمد بركات وآخرين، دار الرسالة العالمية، دمشق، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
٥٨. المعارف، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق وتقديم الدكتور ثروت عكاشة، دار المعارف بمصر، ط ٢، ١٩٩٢م.
٥٩. معجم المؤلفين تراجم مصنفى الكتب العربية، عمر رضا كحالة (ت ١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى ببغداد، دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.
٦٠. المغني، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
٦١. مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، أحمد بن مصطفى طاش كبرى زاده (ت ٩٦٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٥٨م.
٦٢. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد المعروف بابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق محمد ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٦٣. مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب (ت ٩٥٤هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط ٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٦٤. النوازل في الحج، عبد العزيز مرزوق الطريفي، كتاب الكرتوني.
٦٥. هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت ١٣٣٩هـ)، منشورات دار إحياء التراث العربي، بيروت، بلا تاريخ. عن المطبعة البهية في إستانبول، ١٩٥١م.
٦٦. الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.